بحار الأنوار

الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار

تأليف

العلامة المحقق الأستاذ الأول

الشيخ محمد باقر المجلسي

«قدس سره»

١٠٣٧ - ١١١٠ هـ

طبعة جديدة محققة ومصححة

بإشراف لجنة من العلماء

دار إحياء التراث العربي

27
كتاب
الإمامة

١٣

﴿ باب ﴾

✿(حق الامام على الرعية وحق الرعية على الامام)✿

١ـ **مع** : الطالقاني عن أحمد الهمداني عن علي بن الحسن بن فضال عن أبيه عن الرضا عليه السلام قال : صعد النبي صلى الله عليه وآله المنبر فقال : من ترك دينا أو ضياعاً فعلي و إلي ، و من ترك مالاً فلورثته . فصار بذلك أولى بهم من آبائهم و أمهاتهم وصار أولى بهم منهم بأنفسهم ، وكذلك أمير المؤمنين عليه السلام بعده جرى ذلك له مثل ما جرى لرسول الله صلى الله عليه وآله (١) .

توضيح : قال في النهاية : « من ترك ضياعاً فالي » الضياع : العيال ، و أصله مصدر ضاع يضيع ضياعاً فسمّي العيال بالمصدر كما تقول : من مات وترك فقرا أي فقرآء وإن كسرت الضاد كان جمع ضائع كجياع وجائع انتهى .

و أقول : ربما يتوهم التنافي بين أمثال هذا الخبر وبين ماورد من الأخبار من طرق الخاصة والعامة من أن النبي صلى الله عليه وآله ترك الصلاة على من توفي وعليه دين ، وقال : صلوا على صاحبكم .

و في طريقنا : حتى ضمنه بعض أصحابه ، و قد يجاب بأن هذا كان قبل ذلك عند التضيق وعدم حصول الغنائم وذلك كان بعد التوسع في بيت المال وتيسر الفتوحات و الغنائم .

و يؤيده ما روي من طريق المخالفين أنه كان يؤتى بالمتوفى و عليه دين فيقول صلى الله عليه وآله : « هل ترك لدينه قضاء ؟ » فان قيل : ترك ، صلى ، فلما فتح الله تعالى الفتوح قال صلى الله عليه وآله : أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم من توفي وترك ديناً فعلي و من ترك مالاً فلورثته .

---

(١) معاني الاخبار :

و أقول : يحتمل أن يكون ترك الصّلاة نادراً للتأديب لئلاّ يستخفّ بالدّين و إن كان يقضي آخراً دينه ، أو لايقضي لهذه المصلحة ، أو يكون ترك الصّلاة لمن استدان في معصية أو إسراف فانّه لا يجب أداء دينه حينئذ على الامام كما يدلّ عليه خبر ابن سيابة الآتي ، أولمن كان يتهاون في أدائه ولم يكن عازماً عليه .

٢ـ **فس** : « النبيّ أولى بالمؤمنين من أنفسهم و أزواجه أمّهاتهم [١] » قال : نزلت وهو أب لهم و [٢] معنى أزواجه أمّهاتهم فجعل الله المؤمنين أولاد رسول الله صلى الله عليه وآله وجعل رسول الله صلى الله عليه وآله أباً لهم لمن لم يقدر أن يعول نفسه ولم يكن له مال وليس له على نفسه ولاية .

فجعل الله تبارك و تعالى نبيّه أولى بالمؤمنين من أنفسهم [٣] ، وهوقول رسول الله صلى الله عليه وآله بغدير خمّ : أيّها النّاس ألست أولى بكم من أنفسكم ؟ قالوا : بلى، ثمّ أوجب لأمير المؤمنين عليه السلام ما أوجبه لنفسه عليهم من الولاية فقال : « ألامن كنت مولاه فعليّ مولاه » .

فلمّا جعل الله النبيّ صلى الله عليه وآله أب المؤمنين [٤] ألزمه مؤنتهم ، وتربية أيتامهم ،فعند ذلك صعد رسول الله صلى الله عليه وآله فقال : « من ترك مالاً فلورثته ومن ترك ديناً أوضياعاً فعليّ و إليّ » فألزم الله نبيّه للمؤمنين مايلزم الوالد للولد ، و ألزم المؤمنين من الطاعة له مايلزم الولد للوالد ، فكذلك ألزم أمير المؤمنين ماألزم رسول الله صلى الله عليه وآله من ذلك،و بعده الأئمّة واحداً واحداً [٥] .

و الدّليل على أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله و أمير المؤمنين عليه السلام هما الوالدان قوله :

---

(١) الاحزاب : ٦ .

(٢) في نسخة : و هو معنى .

(٣) في نسخة : [فجعل الله تبارك لنبيه الولاية على المؤمنين] و هو الموجود في المصدر .

(٣) في المصدر : أبا للمؤمنين .

(٥) في المصدر : واحد بعد واحد .

« واعبدوا الله ولاتشركوا به شيئاً و بالوالدين إحساناً [١] » فالوالدان رسول الله صلى الله عليه وآله وأمير المؤمنين عليه السلام ، وقال الصادق عليه السلام : وكان إسلام عامّة اليهود بهذا السبب لأنّهم آمنوا على أنفسهم وعيالاتهم [٢] .

٣ـ جا : عن الصادق عليه السلام قال النبيّ صلى الله عليه وآله في خطبة منى : أيّها النّاس من ترك مالا فلأهله ولورثته ، ومن ترك كلّاً أوضياعاً فعليّ وإليّ .

بيان : الكلّ : العيال و الثقال ومن لا ولد له ولاوالد .

أقول : تمامه باسناده في باب البدع من كتاب العلم .

٤ـ كا : الحسين بن محمد عن المعلّى عن محمد بن جمهور عن حمّاد بن عثمان عن أبي حمزة قال : سألت أبا جعفر عليه السلام : ماحقّ الامام على النّاس ؟ قال : حقّه عليهم أن يسمعوا له ويطيعوا ، قلت : فماحقّهم عليه؟ قال : يقسم بينهم بالسويّة ويعدل في الرعيّة فاذا كان ذلك في النّاس فلايبالي من أخذ هيهنا وهيهنا [٣] .

محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن ابن بزيع عن منصور بن يونس عن أبي حمزة عن أبي جعفر عليه السلام مثله إلّا أنّه قال : هكذا وهكذا وهكذا ، يعني من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه و عن شماله [٤] .

بيان : أن يسمعوا له ، كأنّ المراد بالسّماع القبول والطّاعة ، فالفقرة الثانية مفسّرة لها ، أو المراد به الانصات إليه و عدم الالتفات إلى غيره عند سماع كلامه ، أو المراد بالأولى الاقرار وبالثانية العمل ، فاذاكان ذلك في النّاس أي أنّ الامام إذاعدل في الرعيّة وأجرى حكم الله فيهم و قسم بالسويّة فلايبالي بسخط النّاس وخروجهم من

---

(١) النساء : ٣٦ .

(٢) تفسير القمي : ٥١٦ .

(٣) اصول الكافي ١ : ٤٠٥ .

(٤) « « « « وذكر «هكذا» فيه أربع مرات و هو الصحيح باعتبار الجهات الاربعة .

الدّين و ذهاب كلّ منهم إلى ناحية بسبب ذلك كما تفرّق النّاس عن أمير المؤمنين صلوات الله عليه بسبب ذلك ، حيث سوّى بين الرؤساء و الضّعفاء في العطاء .

و هذه كانت سنّة رسول الله ﷺ و قد غيّرها خلفاء الجور بعده تأليفا لقلوب الرؤساء والأشراف ، فلمّا أراد أمير المؤمنين عليه السلام تجديد سنّة رسول الله ﷺ صار الأمر إلى ماصار .

و أمّا ماتقل عن النبيّ ﷺ في غنائم حنين والهوازن من تفضيل جماعة من أهل مكّة وأشراف العرب فكأنّه كان مأموراً بذلك في خصوص تلك الواقعة لمصلحة عظيمة في الدّين ، أو كان ذلك من نصيبه ﷺ و سهم أهل بيته عليهم السلام من الخمس .

٥ـ كا : محمّد بن يحيى عن بعض أصحابنا عن هارون عن ابن صدقة عن أبي عبدالله عليه السّلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : لا تختانوا ولاتكم و لا تغشّوا هداتكم ولا تجهّلوا أئمّتكم و لا تصدّعوا عن حبلكم فتفشلوا و تذهب ريحكم ، و على هذا فليكن تأسيس أموركم ، والزموا هذه الطريقة فانّكم لو عاينتم ماعاين من قدمات منكم ممّن خالف ماقد تدعون إليه لبدرتم وخرجتم و لسمعتم ، ولكن محجوب عنكم ما قدعاينوا وقريباً مايطرح الحجاب[1] .

بيان : الاختيان : الخيانة ، و أمّا النسبة إلى الخيانة كماتوهّم فلم يرد في اللّغة و المراد بالولاة الأئمّة عليهم السلام أو الأعمّ منهم و من المنصوبين من قبلهم خصوصاً بل عموماً أيضاً ، و كذا الهداة هم الأئمّة عليهم السلام أو الأعمّ منهم و من العلماء الهادين إلى الحقّ .

لاتجهّلوا على بناء التفعيل ، أي لا تنسبوهم إلى الجهل ، أو على بناء المجرّد أي اعرفوهم بصفاتهم وعلاماتهم ودلائلهم وميّزوا بين ولاة الحقّ وولاة الجور ولاتجهلوا حقوقهم و رعايتهم و طاعتهم .

والتصدّع : التفرّق ، والحبل : كناية عمّا يتوسّل به إلى النجاة ، و المراد هنا

---

(١) اصول الكافي ١ : ٤٠٥ .

الكتاب وأهل البيت عليهم السلام كما أنهم حبل الله المتين و قال عليه السلام : « كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض» والفشل : الضعف والجبن ، والفعل كعلم . والريح : الغلبة والقوة والرحمة والنصرة والدولة وهو إشارة إلى قوله تعالى : وأطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم [1].

قوله عليه السلام : وعلى هذا أي ليكن أساس دينكم و أعمالكم على التمسك بحبلهم عليهم السلام .

قوله عليه السلام : ماقد تدعون إليه ، أي من الجهاد مع معاوية وأضرابه أو الاقتداء بأئمة الحق ومتابعتهم . لبدتم ، أي إلى طاعة أئمتكم وخرجتم إلى الجهاد و لسمعتم قولهم وأطعتم أمرهم .

٦ـ كا : العدة عن أحمد بن محمد عن عبد الرحمان بن حماد و غيره عن حنان بن سدير قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : نعيت إلى النبي صلى الله عليه وآله نفسه و هو صحيح ليس به وجع ، قال : نزل به الروح الأمين قال : فنادى عليه السلام الصلاة جامعة ، و أمر المهاجرين و الأنصار بالسلاح فاجتمع الناس فصعد النبي صلى الله عليه وآله المنبر فنعى إليهم نفسه .

ثم قال : أذكر الله الوالي من بعدي على أمتي ألا يرحم على جماعة المسلمين فأجل كبيرهم و رحم ضعيفهم و وقر عالمهم ولم يضر بهم فيذلهم و لم يفقرهم فيكفرهم و لم يغلق بابه دونهم ، فيأكل قويهم ضعيفهم ، ولم يخبزهم [2] في بعوثهم فيقطع نسل أمتي .

ثم قال : قد بلغت ونصحت ، فاشهدوا ، قال أبو عبدالله عليه السلام : هذا آخر كلام تكلم به رسول الله صلى الله عليه وآله على منبره [3].

---

(١) الانفال : ٤٦ .

(٢) في نسخة : و لم يجنزهم .

(٣) اصول الكافي ١ : ٤٠٦ .

بيان : يقال : نعاه لي وإلي : أخبرني بموته ، ونفسه نائب الفاعل ، وضمير «به» أخيراً لمصدر نُعيت ، و الصلاة منصوب بالاغراء ، و جامعة حال ، أو الصلاة مبتدء و جامعة خبره ، أي تجمع النّاس لأدائها ، وهذا وضع لندآء الصلاة ، ثمّ استعمل لكلّ أمر يراد الاجتماع له ،ولعلّ الأمر بالسّلاح لارادة بيان ما ثقل على النّاس ويخاف منه الفتنة وإن لم يذكر في الرواية .

قوله : ألّا يرحم ألّا بالفتح إمّاكلمة تحضيض أومركّب من أن النّاصبة ولا النافية ويقدّر معه كلمة في أي اُذكّرهم في أن لا يرحم ، أي في عدم الرحم ، أو بالكسر كلمة استثناء ، أي اُذكّرهم في جميع الأحوال إلّاحال الرحم ، كقولهم : أسألك إلّا فعلت كذا ويحتمل أن تكون « إن » شرطيّة و الفعل مجزوماً .

ورحم ضعيفهم يشتمل الصغير والفقير والنساء ، ولم يضرّبهم من الاضرار وربّما يقرأمن الضرب وهو بعيد ولم يفقرهم أي لم يدعهم فقرآء بعدم دفع أموال الله إليهم ، أو بأخذ أموالهم .

فيكفرهم أي يصير سبباً لكفرهم ، إذكثيراً مايصير الفقر سبباً للكفر لقلّة الصّبر عليه ، وهو أحد معاني قول النبيّ صلى الله عليه وآله : « كاد الفقر أن يكون كفراً » قوله عليه السلام : ولم يخبزهم في بعض النسخ بالخاء المعجمة ثمّ الباء الموحّدة ثمّ الزآء المعجمة ، و الخبز : السوق الشديد ، وفي بعضها بالجيم والنون من قولهم : جنزه يجنزه : إذا ستره و جمعه .

و في قرب الاسناد : بالجيم ثمّ الميم ثمّ الرآء المهملة ، هكذا : « ولم يجمرهم في ثغورهم »[1] . و هو أظهر ، نظراً إلى التعليل ، قال في النهاية : في حديث عمر : « لا تجمّروا الجيوش فتفتنوهم » تجمير الجيش : جمعهم في الثغور و حبسهم عن العود إلى أهلهم . والبعوث : الجيوش ، وهذا آخر كلام أي من جملة آخر خطبة له عليه السلام .

٧ـ **كا** : محمّد بن عليّ وغيره عن أحمد بن محمّد عن عليّ بن الحكم عن رجل عن

---

(١) قرب الاسناد : ٢٨ .

حبيب بن أبي ثابت قال : جاء إلى أمير المؤمنين عليه السلام عسل وتين من همدان و حلوان فأمر العرفاء أن يأتوا باليتامى فأمكنهم من رؤوس الأزقاق يلعقونها ، و هو يقسمها للنّاس قدحاً قدحاً .

فقيل له : يا أمير المؤمنين مالهم يلعقونها [1] ؟ فقال : إنّ الامام أبو اليتامى و إنّما ألعقتهم هذا برعاية الآباء [2] .

بيان : لعلّه ذكر التين استطراداً فانّ اللعق كان لأزقاق العسل ، و يمكن أن يكون التين أيضاً في الأزقاق فاعتصر منها دبس ألعقهم إيّاه أيضاً . وهمدان بفتح الهاء وسكون الميم والدّال المهملة : اسم قبيلة باليمن ، وبفتح الهاء والميم والذال المعجمة : اسم البلد المعروف ، ولا يخفى أنّ المناسب هنا البلد ، لكنّه شاع تسمية البلد أيضاً بالمهملة وحلوان : من بلاد كردستان قريبة من بغداد [3] .

و في القاموس : العريف كأمير : من يعرّف أصحابه . والجمع عرفاء ، و رئيس القوم سمّي به لأنّه عرف بذلك ، أو النقيب و هو دون الرئيس .

برعاية الآباء ، أي برعاية يشبه رعاية الآباء أو لرعاية آبائهم [4] فانّ احترام الأولاد يوجب احترامهم [5] .

٨ـ **كا** : العدة عن البرقيّ وعليّ عن أبيه جميعاً عن الاصبهانيّ عن المنقريّ عن سفيان بن عيينة عن أبي عبدالله عليه السلام أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله قال : « أنا أولى بكلّ مؤمن من نفسه ، وعليّ أولى بهمن بعدي » فقيل له : ماهعنى ذلك ؟ فقال : قول النبيّ صلى الله عليه وآله « من ترك ديناً أو ضياعاً فعليّ و من ترك مالاً فلورثته » فالرجل ليست له ولاية على

---

(١) في المصدر : يلعقونهم ؟

(٢) اصول الكافي ١ : ٤٠٦ .

(٣) يقال لها اليوم : پل ذهاب .

(٤) لان نضالهم و جهادهم صار سببا لفتح البلدان واستجلاب الاموال .

(٥) اصول الكافي ١ : ٤٠٦ .

نفسه [١] إذا لم يكن له مال ، وليس له على عياله أمر ولا نهي إذا لم يجر عليهم النفقة والنبيّ وأمير المؤمنين ومن بعدهما ألزمهم هذا ، فمن هناك صاروا أولى بهم من أنفسهم وما كان سبب إسلام عامّة اليهود إلّا من بعد هذا القول من رسول الله صلى الله عليه وآله ، وإنّهم آمنوا على أنفسهم وعيالاتهم [٢] .

بيان : فقال : قول النبيّ صلى الله عليه وآله ، أي معناه قول النبيّ صلى الله عليه وآله أو سببه أو هو تفسير للشيء بمثال له لو عرف لعرف معنى ذلك الشيء ، ولعلّ المراد بعدم الولاية على النفس أنّه ملوم مخذول عند نفسه ، أو لا يمكنه حمل نفسه على التّواقل و الآداب والانفاق و أداء الدّيون وغيرها ممّا لا يتيسّر بغير المال ، وقيل : أي ليست له ولاية في أداء ديونه إذ عجز عنه ، و عدم الولاية على العيال بالأمر و النّهي لأنّه لا يمكنه أن يأمرهم بالجلوس في بيوتهم ، لأنّه لابدّ لهم من تحصيل النفقة أو أن يأمرهم بالتقتير في النفقة و ينهاهم عن بذل المال ، لأنّه ليس مال عندهم .

قوله : ألزمهم ، لعلّ ضمير الجمع راجع إلى النبيّ صلى الله عليه وآله والأئمّة عليهم السلام ، و ضمير الفاعل المستتر إليه ، ويحتمل أن يكون أفعل التفضيل فيكون ضمير الجمع راجعاً إلى النّاس .

٩ـ كا : العدّة عن أحمد بن محمّد عن عليّ بن الحكم عن أبان بن عثمان عن صباح بن سيابة عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : أيّما مؤمن أو مسلم مات و ترك دينا لم يكن في فساد ولا إسراف فعلى الامام أن يقضيه ، فان لم يقضه فعليه إثم ذلك إنّ الله تبارك و تعالى يقول : « إنّما الصّدقات للفقراء و المساكين » الآية ، فهو من الغارمين وله سهم عند الامام فان حبسه [٣] فاثمه عليه [٤] .

---

(١) في المصدر : فالرجل ليست له على نفسه ولاية .

(٢) اصول الكافي ١ : ٤٠٧ فيه : و على عيالاتهم .

(٣) في نسخة : فهو آثم .

(٤) اصول الكافي ١ : ٤٠٧ .

بيان : أيّما : مركّب من أيّ وما الزائدة لتأكيد العموم ، وهو مبتدء مضاف إلى مؤمن والترديد إمّا من الراوي أو من الامام عليه السلام ، بناء على أنّ المراد بالمؤمن الكامل الايمان وبالمسلم كلّ من صحّت عقائده ، أو المؤمن من صحّت عقائده والمسلم من أظهر العقائد الحقّة و إن كان منافقاً فانّ المنافقين كانوا مشاركين للمؤمنين في الأحكام الظاهرة . و الفساد : الصّرف في المعصية . و الاسراف : البذل زائداً على ما ينبغي و إن كان في مصرف حقّ . وإن لم يقضه ، أي على الفرض المحال ، أو هو مبنيّ على أنّ المراد بالامام أعمّ من إمام الحقّ والجور .

١٠ـ **كا** : عليّ بن إبراهيم عن صالح بن السندي عن جعفر بن بشير عن حنان عن أبيه عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : لا تصلح الامامة إلّا لرجل فيه ثلاث خصال : ورع يحجزه عن معاصي الله ، وحلم يملك به غضبه ، و حسن الولاية على من يلي حتّى يكون لهم كالوالد الرحيم .

وفي رواية اُخرى : حتّى يكون للرعيّة كالأب الرحيم [1].

١١ـ **كا** : عليّ بن محمّد عن سهل عن معوية بن حكيم عن محمّد بن أسلم عن رجل من طبرستان يقال له : محمّد ، قال: قال معاوية : ولقيت الطبري محمّداً بعد ذلك فأخبرني قال : سمعت عليّ بن موسى عليه السلام يقول : المغرم إذا تديّن أو استدان في حقّ ـ الوهم من معاوية ـ اُجّل سنة ، فان اتّسع وإلّا قضى عنه الامام من بيت المال [2].

بيان : قال ، كلام عليّ بن محمّد والضمير لسهل ، بعد ذلك أي بعد رواية محمّد بن أسلم لمعاوية الحديث . و المغرم : بضمّ الميم و فتح الرآء : المديون . و الوهم أي الشكّ بين تديّن و استدان ، و هو كلام سهل أو عليّ ، و في القاموس : أدان وادّان واستدان وتديّن : أخذ دينا ، انتهى . وإلّا مركّب من الشرطيّة وحرف النفي ويحتمل الاستثناء .

---

(١) اصول الكافي ١ : ٤٠٧ .

(٢) اصول الكافي ١ : ٤٠٧ .

١٢- نهج : قال أمير المؤمنين عليه السلام في بعض خطبه : أيّها النّاس إنّ لي عليكم حقّاً ولكم عليّ حقٌّ ، فأمّا حقّكم عليّ فالنصيحة لكم وتوفير فيئكم عليكم وتعليمكم كي لاتجهلوا وتأديبكم كي ما تعلموا [١] ، وأمّا حقّي عليكم فالوفاء بالبيعة و النصيحة في المشهد والمغيب ، والاجابة حين أدعوكم و الطّاعة حين آمركم [٢].

١٣- و قال عليه السلام : لكم علينا العمل بكتاب الله تعالى و سيرة رسول الله صلى الله عليه وآله والقيام بحقّه و النعش [٣] لسنّته [٤] .

١٤- ومن خطبة له عليه السلام خطبها بصفّين : أمّا بعد فقد جعل الله لي عليكم حقّاً بولاية أمركم ، ولكم عليّ من الحقّ مثل الّذي لي عليكم ، فالحقّ [٥] أوسع الأشياء في التواصف [٦] وأضيقها في التناصف [٧] ، لايجري لأحد إلّا جرى عليه ولايجري عليه إلّا جرى له ، ولو كان لأحد أن يجري له ولا يجري عليه لكان ذلك خالصاً لله سبحانه دون خلقه لقدرته على عباده ولعدله في كلّ ماجرت عليه صروف قضائه ، ولكنّه جعل حقّه على العباد أن يطيعوه ، وجعل جزاءهم عليه مضاعفة الثواب تفضّلاً منه وتوسّعاً بما هو من المزيد أهله .

ثمّ جعل سبحانه من حقوقه حقوقاً افترضها لبعض النّاس على بعض فجعلها تتكافأ في وجوهها [٨] ويوجب بعضها بعضاً ولايستوجب بعضها إلّا ببعض ، وأعظم ما افترض سبحانه

---

(١) في نسخة : كي تعملوا .

(٢و٣) نهج البلاغة : القسم الاول : ٨٣ .

(٣) نعشه الله : رفعه وأقامه . تداركه من هلكة .

(٥) في نسخة : و الحق .

(٦) تواصف القوم : الشيء : وصفه بعضهم لبعض .

(٧) تناصف القوم انصف بعضهم بعضا .

(٨) أى تتساوى في وجوهها ، أى افترض الله حقوقا بين الناس فيجب على كل أن يراعى حق الاخر ، فلم يفترض لشخص حقا على الاخر الا بعدما افترض له عليه حقا .

من تلك الحقوق حقّ الوالي على الرعيّة وحقّ الرّعية على الوالي فريضة فرضها الله سبحانه لكلّ على كلّ، فجعلها نظاماً لألفتهم وعزّاً لدينهم، فليست تصلح الرعيّة إلّا بصلاح الولاة و لا تصلح الولاة إلّا باستقامة الرعيّة.

فاذا أدّت الرعيّة إلى الوالي حقّه و أدّى الوالي إليها حقّها عزّ الحقّ بينهم وقامت مناهج الدّين واعتدلت معالم العدل وجرت على أذلالها [1] السنن فصلح بذلك الزمان وطمع في بقاء الدّولة و يئست مطامع الاعداء.

و إذا غلبت الرّعيّة واليها أو أجحف الوالي برعيّته اختلفت هنالك الكلمة و ظهرت معالم الجور وكثر الادغال في الدّين وتركت محاجّ السنن [2] فعمل بالهوى وعطّلت الأحكام وكثرت علل النفوس، فلايستوحش لعظيم حقّ عطّل، ولا لعظيم باطل فعل، فهنالك تذلّ الأبرار وتعزّ الأشرار وتعظم تبعات الله عند العباد.

فعليكم بالتناصح في ذلك وحسن التعاون عليه، فليس أحد وإن اشتدّ على رضا الله حرصه و طال في العمل اجتهاده ببالغ حقيقة ما الله أهله من الطاعة له، ولكن من واجب حقوق الله على العباد النصيحة بمبلغ جهدهم و التعاون على إقامة الحقّ بينهم.

وليس امرء وإن عظمت في الحقّ منزلته وتقدّمت في الدّين فضيلته بفوق أن يعان على ما حمله الله من حقّه ولا امرء وإن صغّرته النفوس واقتحمته العيون بدون أن يعين على ذلك أو يعان عليه.

فأجابه رجل من أصحابه بكلام طويل يكثر فيه الثّناء عليه و يذكر سمعه و طاعته له.

فقال عليه السلام: إنّ من حقّ من عظم جلال الله في نفسه وجلّ موضعه من قلبه أن يصغر عنده لعظم ذلك كلّ ماسواه، وإنّ أحقّ من كان كذلك لمن عظمت [3] نعمة الله عليه

---

(١) أي على مجاريها.

(٢) محاج جمع المحجة: وسط الطريق.

(٣) في نسخة: من عظمت.

ولطف إحسانه إليه ،فانّه لم تعظم نعمة الله على أحد إلّاازداد حقّ الله عليه عظماً ،وإنّ من أسخف حالات الولاة عند صالح النّاس أن يظنّ بهم حبّ الفخر و يوضع أمرهم على الكبر ، وقد كرهت أن يكون جال في ظنّكم أنّي أحبّ الاطراء و استماع الثناء ولست بحمدالله كذلك .

ولوكنت أحبّ أن يقال ذلك ، لتركته انحطاطاً لله سبحانه عن تناول ماهوأحقّ به من العظمة و الكبرياء ، و ربّما استحلى النّاس الثناء بعد البلاء فلا تثنوا عليّ بجميل ثناءلاخراجي نفسي إلى الله وإليكم من التقيّة في حقوق لم أفرغ من أدائها وفرآئض لابدّ من إمضائها .

فلاتكلّموني بماتكلّم به الجبابرة ، و لا تتحفّظوا منّي بمايتحفّظ به عند أهل البادرة [1] ، ولاتخالطوني [2] بالمصانعة [3] ولاتظنّوا بي استثقالا في حق [4] قيل لي،ولا التماس إعظام لنفسي ، فانّه من استثقل الحقّ أن يقال له أو العدل أن يعرض عليه كان العمل بهما أثقل عليه ، فلاتكفّوا عن مقالة بحقّ أو مشورة بعدل ، فانّي لست في نفسي بفوق أن اُخطيء ولاآمن ذاك من فعلي إلّا أن يكفي الله من نفسي ماهو أملك به منّي فانّما أنا و أنتم عبيد مملوكون لربّ لا ربّ غيره يملك منّا ما لا نملك من أنفسنا و أخرجنا ممّاكنّا فيه إلى ماصلحنا عليه ، فأبدلنا بعد الضلالة بالهدى وأعطانا البصيرة بعد العمى [5] .

أقول : سيأتي بسند آخر أبسط من ذلك مشروحاً في كتاب الفتن .

١٥ـ كتاب الغارات لابراهيم بن محمّد الثقفيّ رفعه عن ابن نباته قال : خطب علي

---

(١) تحفظ عنه ومنه : احترز . والبادرة : الحدة او مايبدومن الانسان عندحدته.

(٢) في نسخة . ولاتخاطبوني .

(٣) المصانعة : المداهنة والخدعة .

(٤) في نسخة : لحق .

(٥) نهج البلاغة : القسم الاول : ٤٣٣ـ٤٣٧ .

عليه السلام وقال في خطبته إنّ أحقّ مايتعهد الراعي من رعيّته أن يتعاهدهم بالذي لله عليهم في وظائف دينهم ، وإنّما علينا أن نأمركم بما أمركم الله به وأن ننهاكم عمّا نهاكم الله عنه وأن نقيم أمر الله في قريب النّاس وبعيدهم ، لانبالي فيمن جاء الحقّ عليه[1] إلى آخر الخطبة .

١٣

﴿ باب ﴾

﴿ آخر في آداب العشرة مع الامام ﴾

١ـ ل : أبي عن أحمد بن إدريس عن الأشعريّ عن أبي عبدالله الرازيّ عن ابن أبي عثمان عن أحمد بن نوح عن رجل عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال الحارث الأعور لأمير المؤمنين عليه السلام : يا أمير المؤمنين أما و الله أحبّك ، فقال له : يا حارث أما إنا أحببتني فلاتخاصمني و لا تلاعبني و لا تجاريني[2] و لا تمازحني و لا تواضعني و لا ترافعني[3] .

بيان : قال الجزريّ : فيه من طلب العلم ليجاري به العلماء ، أي يجري معهم في المناظرة و الجدال ليظهر علمه للنّاس رياء و سمعة ، و في أكثر النسخ بالياء ، فلا قافية ، وفي بعضها بدونها وهو أظهر ، وفي بعضها بالباء الموحّدة من التجربة .

قوله عليه السلام : ولاتواضعني ولاترافعني ، الظاهر أنّ المراد بهلاتضعني دون مرتبتي ولاترفعني عنها ، والمفاعلة للمبالغة ، وقال الفيروز آبادي : المواضعة : المراهنة ومتاركة البيع والموافقة في الأمر ، وهلمّ أواضعك الرأي : أطلعك على رأيي وتطلعني على رأيك وقال: رافعه إلى الحكّام : تشاجروا فعني وخافضني : داورني كلّ مداورة انتهى ، فيحتملان

---

(١) المأثرات : مخطوط .

(٢) في نسخة : [ولاتجادلني] و في اخرى : ولاتجاربني .

(٣) الخصال ١ : ١٦٢ .